



آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية



المحتويات

3	ولاً: طلب العضوية
4	ثانياً: أنواع العضوية
7	ثالثاً: سداد الاشتراكات
8	رابعاً: فقدان العضوية
9	خامساً: إعادة العضوية لمن فقدتها



أولاً: طلب العضوية :

- تقديم طلب العضوية: يتقدم الراغب في الانضمام إلى الجمعية العمومية بطلب عضوية، وفقاً للنموذج المعتمد من الجمعية. قد يتطلب هذا النموذج معلومات شخصية مثل الاسم، العنوان، المؤهلات، والخبرات.
- دراسة الطلب: يدرس مجلس إدارة الجمعية طلبات العضوية المقدمة، ويقوم بمدى توافق المتقدم مع شروط العضوية في الجمعية وفق ما يلي:
 - إذا كان طالب العضوية شخصاً من ذوي الصفة الطبيعية فيشترط فيه الآتي:
 - ألا يقل عمره عن الخامسة عشرة عاماً.
 - أن يكون كامل الأهلية.
 - أن يكون حسن السيرة والسلوك.
 - أن يكون قد مضى على عضويته في الجمعية ستة أشهر على الأقل.
 - الالتزام بسداد اشتراك رسوم العضوية إن وجدت.
 - أن يقدم طلب العضوية للجمعية وفق النموذج المعد من المركز.
 - إذا كان طالب العضوية شخصاً من ذوي الصفة الاعتبارية فيشترط فيه الآتي:
 - الالتزام بسداد رسوم العضوية إن وجدت.
 - أن يكون قد مضى على عضويته في الجمعية ستة أشهر على الأقل.
 - أن يقدم طلب العضوية للجمعية وفق النموذج المعد من المركز.
 - أن يعين ممثلاً له من ذوي الصفة الطبيعية على أن يكون التمثيل بموجب مستند رسمي يصدر من صاحب الصلاحية في الجهة الاعتبارية، ويجب أن تتوفر فيه الشروط الواجبة في عضوية الشخص من ذوي الصفة الطبيعية.

- الموافقة على الطلب: في حالة الموافقة على طلب العضوية، يصدر مجلس الإدارة قراراً بقبول العضو الجديد، وبلغ بذلك.
- سداد الاشتراك: يجب على العضو الجديد سداد اشتراك سنوي للجمعية، وذلك وفقاً للمبلغ المحدد في اللائحة الأساسية للجمعية وحسب نوع عضويته.
- تسجيل العضوية: يتم تسجيل العضو الجديد في سجلات الجمعية، ويصبح بذلك عضواً في الجمعية العمومية، ويحق له حضور اجتماعات الجمعية العمومية، والتصويت على قراراتها، وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة (إذا انطبقت عليه شروط الترشيح).



ثانياً: أنواع العضويات:

1. **عضوية الافراد:** تعنى بالافراد المؤهلين وكل من هو ممثل عن نفسه وله اهتمام في مجال صناعة الأجهزة الطبية.

عضوية واحدة فقط ومزاياها:

- الحصول على دعوات خاصة للفعاليات ذات العلاقة
- خصومات على دورات التطوير المهني وبرامج التدريب
- الحصول على معلومات وتقارير صناعية
- الحصول على نشرة الجمعية
- الدعم المهني في مجال الصناعات الطبية كالحصول على أولوية في وظائف المصانع أعضاء الجمعية شرط الكفاءة
- إتاحة الفرصة للاعضاء المؤهلين للمشاركة في أنشطة البحث والتطوير مع أعضاء الجمعية من اصحاب العضوية البحثية

2. **عضويات المصانع:** تعنى بالمصانع المهتمة بالاستفادة من خدمات الجمعية
فئات العضوية ومزاياها: بناء على عدد موظفي المصنع والقدرات الصناعية

○ بلاتينية: 100 موظف وما فوق

- إيصال صوت العضو لدى الجهات ذات العلاقة
- الظهور في موقع الجمعية كعضو بلاتيني.
- الحصول على نسب تمويلية منافسة من خلال الشركاء التمويليين
- الحصول على مقاعد او بوثات في فعاليات الجمعية كراعي بلاتيني.
- أولوية في رعايات فعاليات الجمعية والظهور كراعي رسمي.
- دعوات خاصة وحصرية لفعاليات الجمعية ومقاعد بلاتينية.
- إتاحة الفرصة لتمثيل العضو في الادارات الفرعية.
- خدمات الموارد البشرية وإدارة المواهب وورش العمل.
- نشرة الجمعية.
- زيارات ميدانية إعلامية يتم الترويج لها عبر قنوات الجمعية.
- الحصول على معلومات وتقارير صناعية.
- إتاحة الخدمات البحثية لتطوير المنتجات.
- دعم في سلاسل الامداد.
- مسار سريع للجهات الحكومية في الطلبات الخاصة بها.



○ ذهبية: 50 - 99 موظف

- إيصال صوت العضو لدى الجهات ذات العلاقة
- الظهور في موقع الجمعية كعضو ذهبي.
- الحصول على نسب تمويلية منافسة من خلال الشركاء التمويليين
- الحصول على مقاعد او بوثات في فعاليات الجمعية كراعي ذهبي.
- الحصول على أولوية في التسجيل للفعاليات بمقاعد ذهبية.
- زيارات ميدانية إعلامية يتم الترويج لها عبر قنوات الجمعية.
- خدمات الموارد البشرية وإدارة المواهب.
- الحصول على معلومات وتقارير صناعية.
- نشرة الجمعية.
- إتاحة الخدمات البحثية لتطوير المنتجات.
- دعم في سلاسل الامداد.
- مسار سريع للجهات الحكومية في الطلبات الخاصة بها.

○ فضية: 1-49 موظف

- إيصال صوت العضو لدى الجهات ذات العلاقة
- الظهور في قنوات التواصل للجمعية كعضو فضي.
- الحصول على نسب تمويلية منافسة من خلال الشركاء التمويليين
- الحصول على مقاعد او بوثات في فعاليات الجمعية كراعي فضي.
- حضور جميع الورش والفعاليات العامة.
- خدمات الموارد البشرية وإدارة المواهب.
- نشرة الجمعية.
- الحصول على معلومات وتقارير صناعية.
- إتاحة الخدمات البحثية لتطوير المنتجات.
- دعم في سلاسل الامداد.
- مسار سريع للجهات الحكومية في الطلبات الخاصة بها.



3. **عضوية بحثية:** تعنى بعمل أبحاث في مجال الهندسة الطبية وتطبيقاتها او الحصول على الأبحاث في القطاع الطبي مثل الجامعات واقسام الهندسة الطبية في المستشفيات والشركات العالمية بالإضافة للمراكز البحثية الخاصة والعامة

عضوية واحدة فقط ومزاياها:

- نشرة الجمعية
- الحصول على معلومات وتقارير صناعية.
- اتاحة الفرصة للعضو من المشاركة في مشاريع البحث والتطوير للمصانع
- اتاحة الفرصة لعمل تجارب أولية ونماذج عمل أولية بعد الاتفاق مع المصنع
- توفير الطاقات البشرية المؤهلة للعمل على البرامج البحثية من أعضاء الجمعية الافراد

4. **عضوية سلاسل الامداد:** وتعنى بكل مايتعلق بسلاسل الامداد لمنتجات المصانع من مصنعي وموردي المواد الخام وشركات الآلات الصناعية لخطوط الإنتاج وشركات الخدمات اللوجستية وشركات التوزيع والوكالات:

عضوية واحدة فقط ومزاياها:

- نشرة الجمعية
- الحصول على معلومات وتقارير صناعية.
- فتح فرص جديدة لشركات سلاسل الامداد مع عملائهم المحتملين
- معرفة احتياجات المصانع المحلية.
- الحصول على تقارير ذات العلاقة في قطاع سلاسل الامداد للمصانع.
- الظهور في موقع الجمعية.
- خدمات الموارد البشرية وإدارة المواهب.
- اتاحة الخدمات البحثية لتطوير المنتجات.
- الحصول على نسب تمويلية منافسة من خلال الشركاء التمويليين.
- الحصول على مقاعد او بوثات في فعاليات الجمعية.



ثالثاً : سداد الاشتراكات :

- يجب على كل عضو في الجمعية أن يدفع الاشتراك المحدد حسب نوع العضوية التي ينتمي إليها، ولا يحق له ممارسة أي من حقوقه في حالة إخلاله بسداد الاشتراك، وتكون أحكام الاشتراك حسب الآتي:
- 1- يؤدَّى اشتراك العضوية مرة في السنة، أو بناء على جدولته شهرية وحسب طلب العضو وما يقرره مجلس الإدارة، مع مراعاة الآتي:
 - أ. وجوب أداء الاشتراك السنوي قبل نهاية السنة المالية.
 - ب. لا يُعفى العضو من سداد المبالغ المستحقة عليه في الجمعية في حال انتهاء عضويته بها.
 - 2- إذا انضم أحد الأعضاء إلى الجمعية خلال السنة المالية، فلا يؤدي من الاشتراك إلا نسبة ما يوازي المدة المتبقية من السنة المالية للجمعية.
 - 3- يجوز للمجلس إهمال أعضاء الجمعية غير المسددين إلى موعد انعقاد أقرب جمعية عمومية.



رابعاً : فقدان العضوية :

تزول صفة العضوية عن العضو بتوصية من مجلس الإدارة بعد موافقة الجمعية العمومية وذلك في أي من الحالات الآتية:

- الانسحاب الطوعي: يمكن للعضو تقديم طلب انسحاب خطي من الجمعية إلى مجلس الإدارة ، ولا يحول ذلك دون حق الجمعية في مطالبته بأي مستحقات عليه أو أموال تكون تحت يديه.
- فقدان شرط من شروط العضوية: إذا فقد العضو أحد شروط العضوية المنصوص عليها في اللائحة الأساسية للجمعية (مثل الجنسية، السن، الأهلية، السيرة والسلوك، المؤهلات، الخبرات)، يجوز للجمعية إلغاء عضويته.
- عدم سداد الاشتراك السنوي: إذا لم يقيم العضو بسداد الاشتراك السنوي المستحق عليه، يجوز للجمعية إلغاء عضويته بعد إخطاره وتنبهه بذلك.
- الإضرار بالجمعية: إذا قام العضو بأي فعل يضر بالجمعية أو بمصالحها أو بسمعتها، أو قام باستغلال عضويته في الجمعية لغرض شخصي يجوز للجمعية إلغاء عضويته.
- الوفاة: تنتهي عضوية العضو تلقائياً بوفاة.

خطوات إلغاء العضوية:

- التحقق من السبب: يتحقق مجلس إدارة الجمعية من سبب إلغاء العضوية، ويجمع الأدلة اللازمة لإثباته.
- إخطار العضو: يتم إخطار العضو المعني بقرار إلغاء العضوية وأسبابه خطياً وفي وسائل التواصل المسجلة في استمارة العضوية، وإعطائه فرصة لتقديم دفاعه أو تبرير موقفه.
- اتخاذ القرار: يصدر مجلس إدارة الجمعية قراراً نهائياً بإلغاء العضوية، ويبلغ العضو بذلك.
- شطب العضوية: يتم شطب اسم العضو من سجلات الجمعية، ويصبح غير عضو فيها، ولا يحق له حضور اجتماعات الجمعية العمومية أو التصويت على قراراتها.
- ملاحظات هامة:

- يجب أن يكون قرار إلغاء العضوية مسبباً وموثقاً، ويجب أن يبلغ للعضو المعني خطياً.
- يحق للعضو الذي تم إلغاء عضويته الطعن في القرار أمام الجهات المختصة، وفقاً للإجراءات القانونية المعمول بها.



خامساً: إعادة العضوية لمن فقدها:

يجوز لمجلس الإدارة إعادة العضوية لمن فقدها بسبب عدم تسديده للاشتراك السنوي في حال أدائه المبلغ المستحق عليه، ولا يجوز للعضو أو لو رثته أو لمن فقد عضويته استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقدياً أو عينياً ومهما كانت الأسباب.

استمارة طلب عضوية

الاسم(رباعي):	مكان الميلاد:	تاريخ الميلاد:	/ /
رقم الهوية:	مصدرها:	تاريخ الاصدار:	/ /
رقم الجوال:	البريد الالكتروني:	مكان الإقامة:	
صندوق البريد:	الرمز البريدي:		
المؤهل العلمي:	الوظيفة:		
عنوان العمل:	تلفون العمل:		

* أرغب في الانضمام لعضوية الجمعية [؟ عادي] [؟] اعتباراً من تاريخ: / /

الإسم: _____
التوقيع: _____
التاريخ: _____

لاستخدام الجمعية فقط :

قرر مجلس الإدارة بجلسته رقم وتاريخ: / /

قبول عضويته برقم (.....) من تاريخ / / ؟ عدم قبول العضوية

رئيس مجلس الإدارة

أقر أنا سجل مدني لقد اطلعت على ضوابط ولوائح الانضمام لعضوية الجمعية العمومية وتعبئة الاستمارة المرفقة (استمارة طلب عضوية) هي تأكيد باطلاعي وموافقتي على الشروط واللوائح .

الاسم: _____
التوقيع: _____
السجل المدني: _____
التاريخ: _____



اعتماد مجلس الإدارة :

تم اعتماد سياسة آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية والمكونة من عشر صفحات في اجتماع مجلس إدارة جمعية مصنعي الأجهزة الطبية المنعقد بتاريخ (6 اغسطس 2025) (12 صفر 1447 هـ)

رئيس مجلس الادارة

الاسم: م. عمر الشملان

التوقيع:



الختم:

التاريخ: 2025 / 08 / 06 م